


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الممثلة الدائمة لجمهورية العراق
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيف

MISSION PERMANENTE
DE LA RÉPUBLIQUE D'IRAK
AUPRÈS DE L'OFFICE DES NATIONS UNIES
A GENEVE



THE PERMANENT MISSION
OF THE REPUBLIC OF IRAQ
TO THE UNITED NATIONS OFFICES
GENEVA

OHCHR REGISTRY

Ref/ 249 /12

07 JUN 2012

Recipients:S.P.D.....
.....
.....

The permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the High Commissioner for Human Rights of the Human, has the honor to enclose herewith the response of the Iraqi Ministry of Human Rights on the Note dated 10 April 2012, about the questionnaire on housing financing policies and programmes by the Special Rapporteur on Adequate housing.

The permanent Mission of the Republic of Iraq avails itself of this opportunity to renew to the High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.

Enclosures.
4 pages.

Geneva 5 June 2012

High Commissioner for Human Rights
Geneva





ممثلة جمهورية العراق / جنيف
م/ استبيان

أشارة الى كتابكم المرقم ٧٠٤ في ٢٠١٢/٤/١٢ ولاحقا بكتابنا المرقم ٢٦٣ في ٢٠١٢/٤/١٦ وافتتنا وزارة حقوق الانسان بملاحظاتها حول الاستبيان الخاص بحق السكن الملائم وكالاتي:

السكن الملائم حق من حقوق الانسان وحاجة اساسية له ويجب تمكينه من الحصول عليه في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء ضمن بيئة صحية وصالحة متكاملة الخدمات وهذا ماقرته الموائيق الدولية والداستير الوطنية منها الدستور العراقي حيث كفل الدستور النافذ لسنة ٢٠٠٥ الحق في السكن وعدم التمييز في المادة (٣٠) الفقرة (اولا): (تكفل الدولة للفرد وللأسرة - وبخاصة الطفل والمرأة - الضمان الاجتماعي، والمقومات الاساسية للعيش في حياة كريمة، تؤمن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم). وكذلك في المادة (٢٣) فقرة ٣/أ) للعراقي الحق في التملك في اي مكان في العراق، ولا يجوز لغيره تملك غير المنقول، الا فيما استنتي بقانون)، وأشار في المادة (٢٣) الفقرة اولاً) الملكية الخاصة مصونة، ويحق للمالك الانتفاع بها واستغلالها والتصرف بها في حدود القانون)، وأشار في المادة (١٤) منه على: (العراقيون متساوون دون تمييز بسبب الجنس او العرق تو القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي) وجاء في المادة (١٧) الفقرة ثانياً (حرمة المساكن مصونة، ولايجوز دخولها او تفتيشها او التعرض لها الا بقرار قضائي ووفقاً للقانون) اما فيما يخص اسئلة الاستبيان فقد اجابت الوزارة المذكورة اعلاه بالنقاط التالية:

فيما يخص السؤال الاول:-

١٠٤
٥١٤٩



نعم حيث قامت الحكومة بالترويج لسياسات الاسكان وخصوصا في مجال القطاع الحكومي ، وتمثلت السياسات المالية للدولة لحل مشكلة السكن بالاتي :-

(أ) - ١ . المصرف العقاري التابع لوزارة المالية حيث يقوم بأقراض المواطنين ومساعدتهم بإنشاء الدور العائدة لهم .

٢ . صندوق الاسكان التابع لوزارة الاسكان والاعمار حيث يقوم هذا الصندوق بتسليف المواطنين لبناء الدور العائدة لهم .

٣ - أسلوب الاقراض حيث تقوم الدولة بأقراض المواطنين (سلف عقارية بحدود ٥٠ مليون دينار عراقي) لغرض شراء وحدات سكنية أو قطعة ارض ، وقامت الدولة بإصدار قانون للاستثمار لغرض تشجيع القطاع الخاص سواء المحلي او الاجنبي لغرض المساهمة في حل مشكلة السكن في العراق وذلك من خلال تقديم التسهيلات التشريعية والاعفاء الضريبي وتمليك الاراضي العائدة للمشروع لغرض اقامة الوحدات السكنية عليها من خلال البناء العامودي وتأخذ الدولة على عاتقها كدور الوسيط بين هذا الشركات بين هذه الشركات والمواطنين لغرض تسديد قيم هذه الوحدات لهذه الشركات وخير نموذج لذلك مشروع بسمايا السكني الذي تم التعاقد عليه من خلال احدى الشركات الكورية لبناء (١٠٠) وحدة سكنية

(ب) - أن هذه السياسات لا تتضمن مشاركات مع اي واحدة من المؤسسات المالية الدولية (مجموعة البنك العالمي ، وصندوق النقد الدولي ، وبنوك التنمية الاقليمية ، والبنوك الدولية).



ج- أن قانون الاستثمار والسياسات السكنية ظهرت بشكل ملموس بعد عملية التغيير في العراق بعد عام ٢٠٠٣ .

د- قامت الدولة بأجراء المزيد من التعديلات على قانون الاستثمار من اجل جذب الشركات الاجنبية والوطنية للمساهمة في حل مشكلة السكن .

فيما يخص السؤال الثاني :-

تبنت الدولة متمثلة بوزارة الاعمار والاسكان الاهتمام بالشرائح الفقيرة والعمل على اقامة المشاريع السكنية ذات الكلفة الواطنة وتوزيعها على الفئات ذات الدخل المحدود ، سعت لحل المشكلة من خلال .

(أ) – تحسين مستوى السكن العشوائي او تجديدها وذلك من خلال تبني سياسات شاملة وتطوير المواقع بحيث يبقى معظم السكان والمنازل في امكانهم وادخال التحسينات الفعلية على البنية التحتية مثل امدادات المياه والصرف الصحي والتصريف والطرق والكهرباء وفي كثير من الاحيان تكون حيازة الاراضي منظمة ايضا فتكون أعمال التطوير فعالة اكثر عندما يوجد توافق وتعاون واسع بين السكان واصحاب الاراضي والحكومات المحلية ومقدمي خدمات البنية التحتية .

(ب)- أن النسبة المئوية للعوائل التي تتمتع ببول المجاري اليها بلغت (٢٥.٦%) سنة ٢٠١١ .

(ج)- ان تحليل المؤشرات في ميدان البنى التحتية يظهر تميز واضح في المناطق الحضرية بين مراكز المحافظات وبقية الحضر (اقضية ونواحي) تبين في درجات الاشباع المؤشرة وكاتجاه عام فان مراكز المحافظات أشارت ان نسب الحرمان في مراكز المحافظات اقل من نسب الحرمان في حضر الاطراف حيث بلغت نسبة المناطق المكثفة بالطاقة الكهربائية (٢٣.٠) .



(د)- أن النسبة المتوقعة للمنازل مع مالكيها بلغت حوالي (٦٢%) مع الافراد في منازلهم الحالية منذ ٢٠ سنة فاكتر في حين تعيش (٣.٩%) منهم في مساكنهم الحالية منذ سنتين .

فيما يخص السؤال الثالث :-

تقوم بعض الوزارات والمؤسسات غير المرتبطة بوزارة بتوفير السكن للعاملين لديها اما عن طريق البيع المباشر لهم او عن طريق الايجار مقابل دفع مبالغ رمزية .
للتفضل بالاطلاع... مع التقدير .

السفير

علي ياسين محمد كريم

رئيس دائرة حقوق الانسان وكالة

٢٠١٢/ ٥ / ٢٩



نسخة منه الى :

وزارة حقوق الانسان / كتابكم في اعلاه للتفضل بالعلم... مع التقدير.